

الملاحق

- ١ -

نص معاهدة باردو

المنعقدة في ١٢ مايو سنة ١٨٨١

إن دولة الجمهورية الفرنسية ودولة سمو باي تونس - لما كان من غرضهما أن يندما إلى الأبد حدوث قلاقل ، كاتى حصلت أخيراً على حدود الدولتين وبسواحل المملكة التونسية ، وأن يحكما علاقات ودادهما القديم وروابط حسن الجوار - قد اتفقتا على عقد معاهدة من شأنها تحقيق مصالح كلا الجانبين الساميين المتعاقدين . وبناء على ذلك فإن نخامة رئيس الجمهورية الفرنسية قد عين جناب الجنرال بريار نائباً مفوضاً من طرفه ، فاتفق جنابه مع سمو الباي المعظم على البنود الآتية :

البند الأول : إن معاهدة الصلح والمودة والتجارة ، وجميع المعاهدات الأخرى الموجودة الآن بين الجمهورية الفرنسية وسمو باي تونس ، قد وقع تأكيدها وتجديدها .

البند الثاني : لأجل تسهيل القيام بالإجراءات التي يتحتم على دولة الجمهورية الفرنسية اتخاذها للوصول للفرض الذي يقصده الجانبان الماليان المتعاقدان ، فقد رضى سمو باي تونس بأن تحتل القوات الفرنسية العسكرية المراكز التي تراها صالحة لاستتباب النظام والأمن بالحدود والسواحل . ويؤول هذا الاحتلال عندما تتفق السلطتان الحربيتان - الفرنسية والتونسية - وتقرران معاً بأن الإدارة المحلية قد أصبحت قادرة على المحافظة على استتباب الأمن العام .

البند الثالث : تتمتع دولة الجمهورية الفرنسية ببذل مساعدتها المستمرة لسمو الباي وحمايته من كل خطر يمكن أن يهدد ذاته أو عائلته ، أو يعيث بأمن مملكته .

البند الرابع : تضمن الدولة الفرنسية تنفيذ جميع المعاهدات المعقودة بين الدولة التونسية ومختلف الدول الأوروبية .

البند الخامس : يمثل الدولة الفرنسية لدى سمو الباي وزير مقيم عام ، تكون وظيفته الدهر على تنفيذ أحكام هذه المعاهدة ، ويكون هو الواسطة بين الدولة الفرنسية وبين السلطات التونسية في جميع القضايا التي تهم الجانيين .

البند السادس : يكلف الممثلون الدبلوماسيون والفنصليون لفرنسا في البلاد الأجنبية بحماية رعايا المملكة التونسية ومصالحها ، وفي مقابل ذلك يلتزم سمو الباي بأن لا يعقد أى عقد دى صيغة دولية من دون إعلام الدولة الفرنسية بذلك والحصول على موافقتها مقدما .

البند السابع : تحتفظ دولة الجمهورية الفرنسية ودولة سمو الباي لنفسهما بحق الاتفاق على وضع نظام مالى بالمملكة التونسية ، من شأنه الوفاء بواجبات الدين العام وضمان حقوق دائنى المملكة .

البند الثامن : تفرض غرامة حربية على القبائل العاصية بالحدود والسواحل ، وتحديد قيمة هذه الغرامة وطرق جبايتها باتفاق يعقد فيها بعد ، وتكون حكومة الباي هي المسؤولة على تنفيذ هذا الاتفاق .

البند التاسع : لأجل صيانة ممتلكات الجمهورية الفرنسية بالقطر الجزائرى من تهريب الأسلحة والذخائر ، فإن دولة سمو الباي تتعهد بأن تمنع قطعاً إدخال السلاح والذخائر الحربية لجزيرة جربة ومرسى قابس والمراسى الأخرى بالمملكة التونسية .

البند العاشر : سيقم عرض هذه المعاهدة على دولة الجمهورية الفرنسية للمصادقة عليها ، وتسلم وثيقة التصديق عليها بعد ذلك لسمو باى تونس فى أقرب وقت ممكن .

وكتب بباردو فى ١٢ مايو سنة ١٨٨١

الإمضاء

محمد الصادق باى

الجنرال بربار

نص اتفاقية المرسى

المنعقدة في ٨ يونيو سنة ١٨٨٣

لما كانت عناية سمو الباي المعظم متجهة إلى تحسين الأحوال الداخلية بالملكة التونسية ، وفقاً لأحكام المعاهدة المبرمة في الثاني عشر من شهر مايو سنة ١٨٨١ ، وكانت حكومة الجمهورية الفرنسية راعية تمام الرغبة في تحقيق أغراض سموه ، توثيقاً لمرى المودة بين القطرين العاصرين ، إتفق الطرفان على عقد اتفاق لتحقيق هذا الغرض ، واعتمد رئيس الجمهورية الفرنسية في ذلك مسمو بيار بواس كامبون وزيره المقيم بتونس (الحامل لنيشان الليجيون دونورصنف أوفيسيه ونيشان العهد ونيشان الافتخار من الصنف الأكبر الخ) ، فقدم الوزير المشار إليه أوراق اعتماده لمعقد الاتفاقية المحددة في البنود الآتية :

البند الأول : لما كان غرض سمو الباي المعظم أن يسهل للحكومة الفرنسية إتمام حمايتها ، تكفل بإدخال الإصلاحات الإدارية والمالية ، التي ترى الحكومة المشار إليها فائدة في إدخالها .

البند الثاني : تضمن الحكومة الفرنسية قرضاً يمتدده سمو الباي لتحويل أول دفع الدين الموحد البالغ ١٢٥ مليون فرنك والدين السائر الذي لا يمكن أن يتجاوز ١٧٥٥٠٠٠٠ فرنك ، ولكنها هي التي تختار الزمن والشروط الموافقة لذلك . وقد تعهد سمو الباي المعظم بأن لا يعقد قرضاً في المستقبل لحساب المملكة التونسية دون إذن سابق من الحكومة الفرنسية .

البند الثالث : يخصص اسمو الباي المعظم من مداخيل المملكة أولاً : المبالغ اللازمة للقيام بواجبات القرض الذي ضمنته فرنسا ، ثانياً : مخصصات سمو الباي ، وقدرها مليونان من الريالات التونسية (أي ١٢٠٠ ٠٠٠ فرنك) ، وما فضل من ذلك يعين لمصاريف إدارة المملكة ودفع مصاريف الحماية .

البند الرابع : هذه الاتفاقية مؤكدة ومكاملة للمعاهدة المعقودة في ١٢ مايو سنة ١٨٨١ ، فيما يحتاج منها إلى التأكيد والتكميل . ولا تتغير بها الأنظمة التي سبق وضمها فيما يتعلق بتقرير الغرامة الحربية .

البند الخامس : تمرض هذه الاتفاقية على الحكومة الفرنسية للمصادقة عليها وتسلم وثيقة التصديق إلى سمو الباي المعظم في أقرب وقت ممكن .

وإبذانا بصحة ما تقدم ، حررت هذه الاتفاقية وختمها الموقعان بختميهما .

الإمضاء

وكتب بالمرسى في ٨ يونيو سنة ١٨٨٣

علي باي

بولس كمبرج

ميثاق المؤتمر الوطني التونسي

بعد أن تناول المؤتمر الوطني التونسي ، المنعقد يوم ٢٣ أغسطس سنة ١٩٤٦ بماصمة تونس ، وضعية البلاد السياسية بالدرس والتحليل ، وافق بالإجماع على الميثاق التالي :

حيث كانت البلاد التونسية قبل سنة ١٨٨١ دولة مستقلة ، تربطها بالخلافة الإسلامية روابط روحية أكثر منها سياسية .

وحيث كانت السيادة التونسية معترفاً بها دولياً — وقد أيد هذا خاصة ما أبرمته تونس من مختلف المعاهدات مع الدول .

وحيث عمدت فرنسا — بعد أن دافعت على استقلال البلاد لدى الدولة العثمانية نفسها — إلى إرغامها على قبول حمايتها ، بمقتضى معاهدة أجبر الملك محمد الصادق على إمضائها بالقوة القاهرة ، ولم يصادق عليها الشعب يوماً من الأيام . وحيث أن معاهدة باردو لم تخرج الدولة التونسية من الأسيرة الدولية ، ولم تجردها من سلطتها الداخلية والخارجية .

وحيث أن الحماية قد استعجالت — بعد مضي خمس وستين سنة — إلى نظام استغلالي استعماري ، جردت به تونس من سيادتها ومن خيراتها تجريداً منظماً ، في حين أن مفهوم معاهدة باردو واتفاقية المرسى ومنطوقهما يضيان بأن تكون الحماية نظاماً وقتياً شبيهاً بوصاية بسيطة .

وحيث أن الدولة الحامية لم تلتزم حدود سلطة المراقبة ، وحلت محل الدولة الحمية في مباشرة الحكم والتصرف في الشؤون العامة .

وحيث أن السلطة الفرنسية قد استحوذت على السلطة التشريعية — التي هي حق خاص لجلالة الباي ، حتى أصبح جلالته شبيهاً بموظف شرقي سام مضغوط على حريته الشخصية — وأن وزراء الدولة التونسية صاروا مجرد شخصيات لتزيين المحافل ، وأن العمال (المديريين والمحافظين) أصبحوا أهواناً

ينفذون أوامر المراقبين المدنيين الفرنسيين ، وحيث أنها زعت سلطات جميع الموظفين التونسيين ، وأسفدتها لموظفين فرنسيين لم تكن خبرتهم ولا نزاهتهم في غالب الأحيان سالتين من الطعن .

وحيث أن فرنسا التي التزمت علانية بحماية شخص الباي وعائلته قد خرقت الماهدات مرة أخرى ، نخلعت عنوة ملك البلاد الشرعى جلالة محمد المنصف ، معتدية حتى على القواعد الأصلية للدين الإسلامى .

وحيث أن هذه الاعتداءات قد نشأ عنها نظام إدارى مضطرب ، لا هو إلحاف ولا حكم ذاتى ، وقد ضاعت فيه الأصول التشريعية ، وتلاشت فيه المسؤوليات .

وحيث سلكت فرنسا — منذ أول عهد الحماية — سياسة تفكير الأهالى مفتعصة أخصب أراضيهم ، ومخصصة أكثر من ثلثى الميزانية التونسية للموظفين (وجلهم من الفرنسيين) — وهى ميزانية لا رقابة للشعب عليها ، تتكون مداخيلها من جبايات تفرض على عدد السكان لا على الثروات ، وقد فرضت على تونس سياسة نقدية وجركية وتجارية ، تضر باقتصادها ، ولا تمود بالفائدة عليها في مبادلاتها مع البلاد الأجنبية .

وحيث كانت سياسة التفكير هذه هى نتيجة سياسة تعمير البلاد بواسطة الممرين والموظفين ، وفتح باب التجنيس للأهالى ، ومنح الجنسية الفرنسية للمعالطين الإنجليز والروس البيض والأسبان الجمهوريين ، وحتى الإيطاليين في العهد الأخير ، لإكثار عدد الرعايا الفرنسيين بالنسبة لعدد الأهالى ، والقضاء على شخصية البلاد التونسية .

وحيث أدى الإسراف المالى ، الذى تقتضيه هذه السياسة ، إلى عجز سلطة الحماية عن القيام بواجباتهم الاجتماعية نحو السكان العرب ، من حيث التغذية والسكن والإسعاف والتعليم .

وحيث أهملت سلطة الحماية واجباتها الإنسانية لفائدة الرأسمالية المسيطرة على البلاد ، ولم تؤد رسالتها التمدينية المزعومة ، التى تريد أن تبرر بها فرض حمايتها على البلاد .

وحيث أن في تمثيل الجالية الفرنسية المقيمة في تونس بالبرلمان الفرنسي اعتداء جديداً على السيادة التونسية ، ونقضاً خطيراً لأساس الوضعية الدولية للحماية وحيث أن التونسيين قد حرموا في بلادهم من الحريات الأولية ، وهي حريات التفكير والنشر والقول والاجتماع والتنقل ، وعاشوا أكثر من عشرين سنة تحت الأحكام العرفية

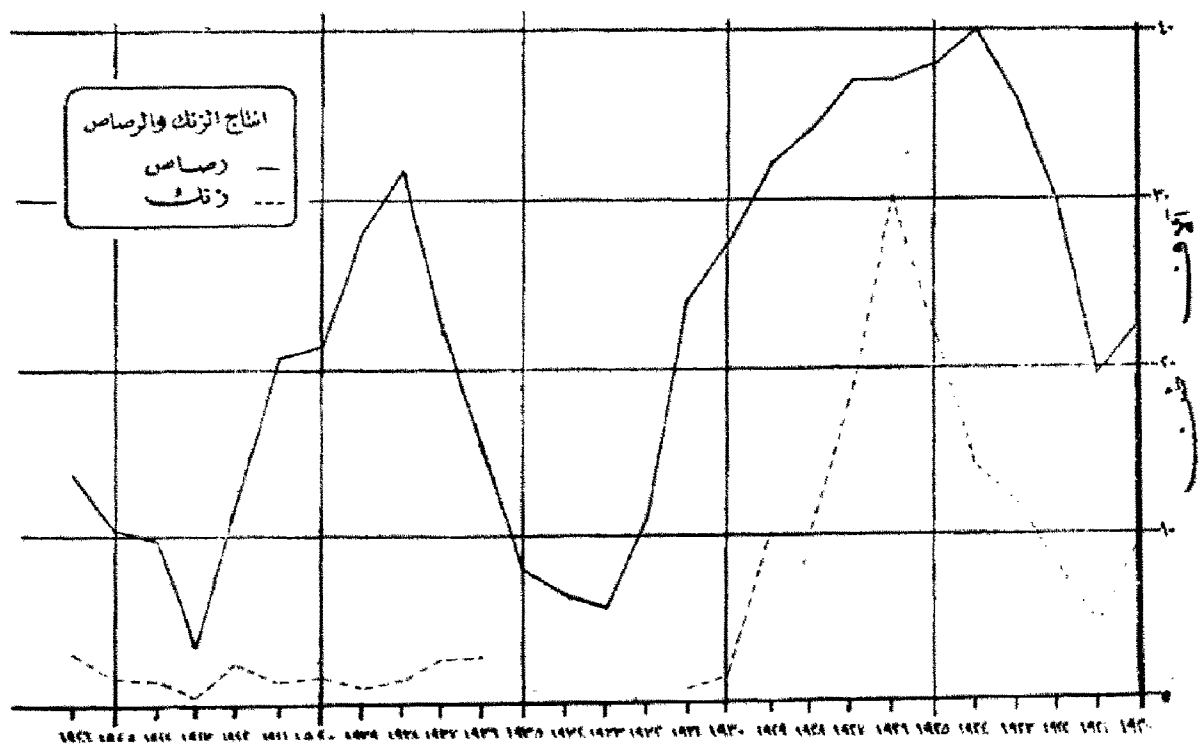
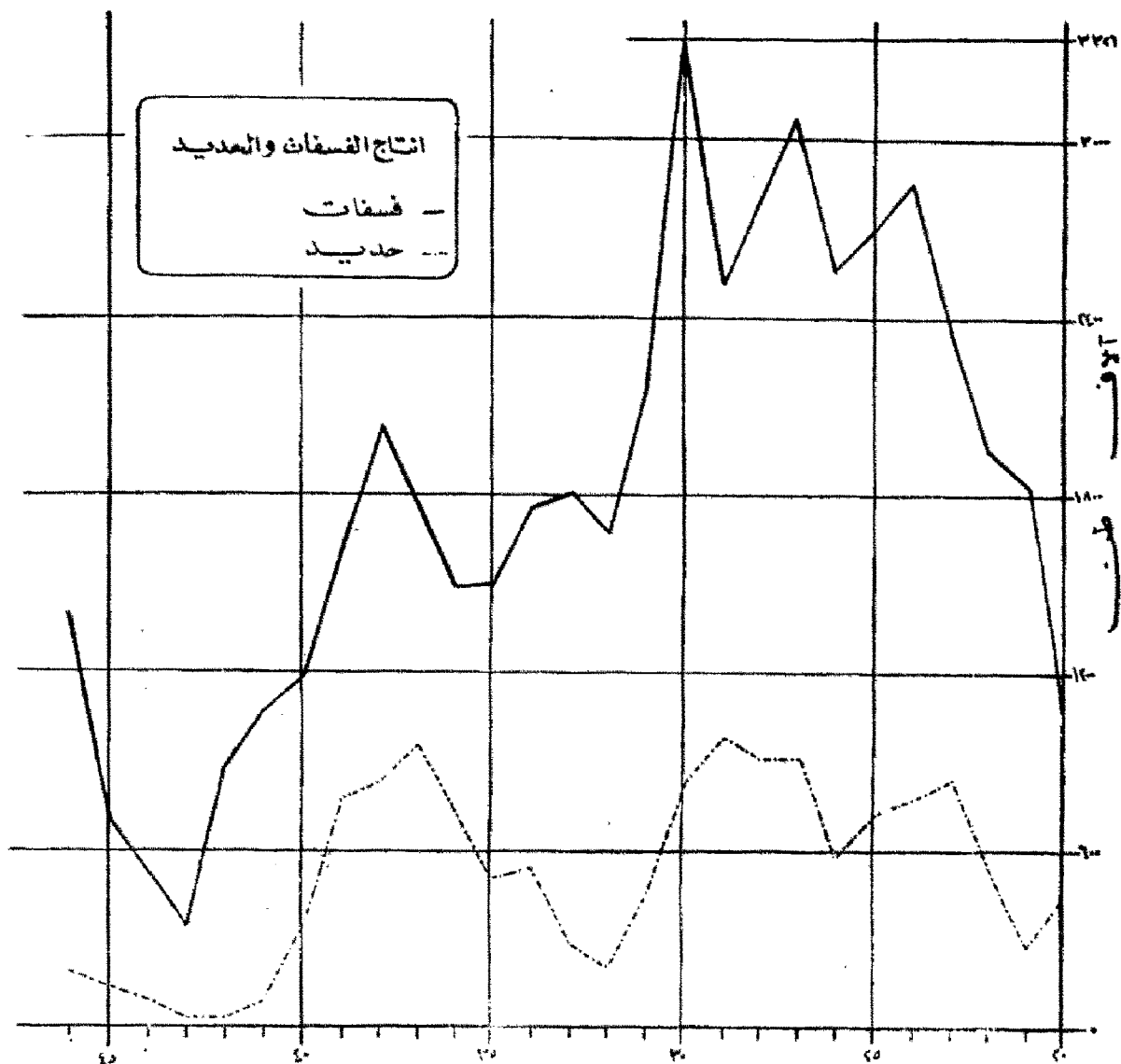
وحيث لم تحترم الدولة الحامية تمهيداتها في حراسة أمن الدولة وسلمت البلاد لدول المحور ، بينما بذل التونسيون دماءهم في كل مناسبة للدفاع عن فرنسا وحلفائها وحيث أن معاهدة باردو نصت على أن الحماية في جوهرها نظام وقفي ، وأن مصالح الفرنسيين الناتجة عن هذا النظام المؤقت لا يمكن بحال أن تكون لها صفة الدوام والاستمرار

وحيث أنه من جهة أخرى لا يمكن لمصالح دولة حامية أن تحول دون حقوق الشعب الثابتة في تقرير مصيره بكامل الحرية .

وحيث أن الاستعمار يعتبر بحق سبباً للتنافر بين الدول ، ومثاراً لمشاكل دولية — وقد عبرت الأمم المتحدة عن استنكارها له بحكم صريح ، وجعلت من بين الأهداف التي خاضت من أجلها غمار الحرب « حق الشعوب كلها في اختيار نوع الحكم الذي ترتضيه لنفسها ، واسترجاع حقوق السيادة والاستقلال إلى الأمم التي انتزعت منها قهراً »

وحيث أن هذه النظرية الجديدة أخذت تتجلى وتنفذ كد أثناء المؤتمرات العالمية المختلفة ، وقد كانت فرنسا من بين الدول الاستعمارية التي صادقت على المبدأ القائل : « ليس لأية أمة الحق في أن تحكم الشعوب الواقعة تحت سيطرتها حكماً أبدياً »

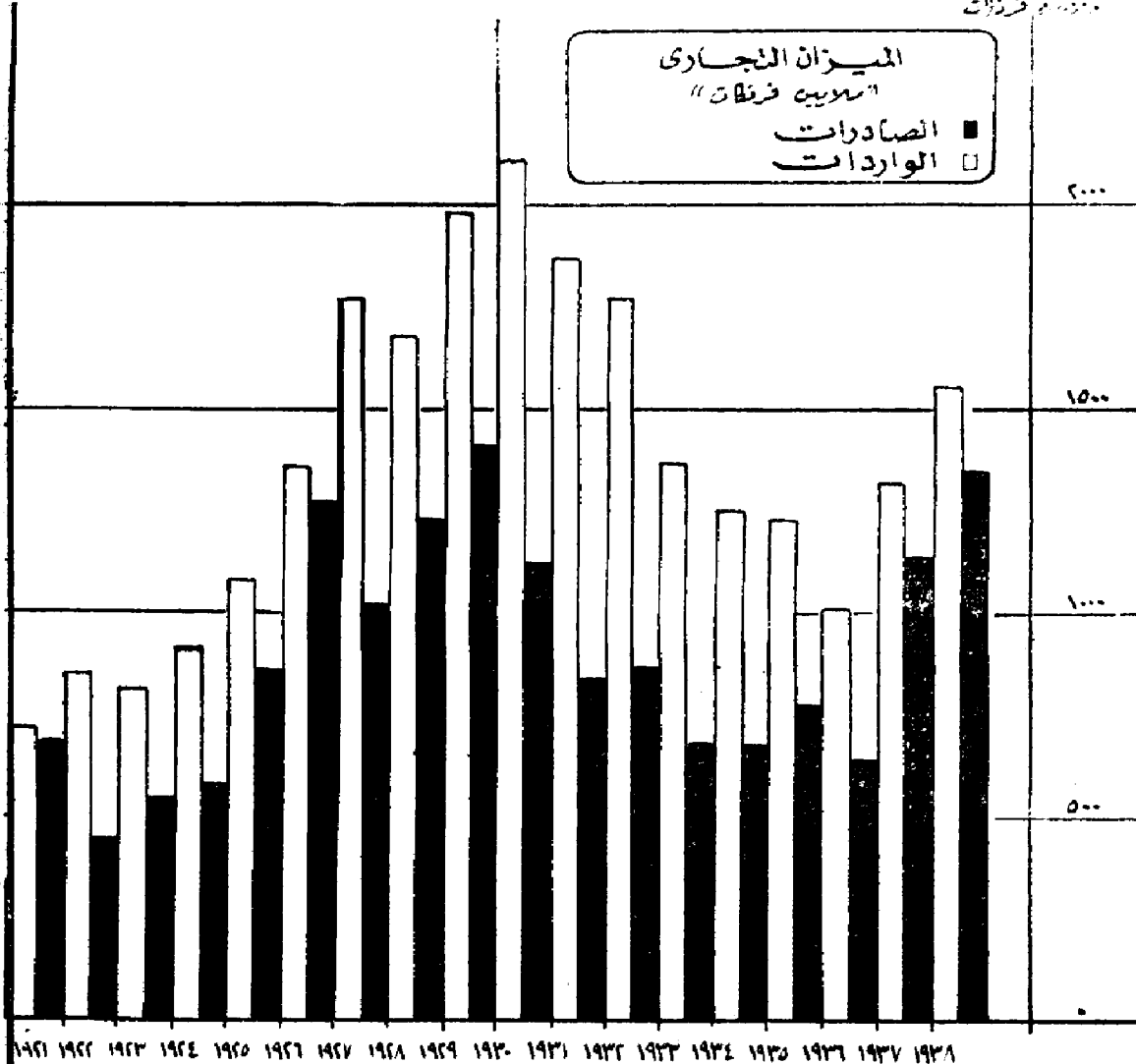
لهذا كله فإن المؤتمر الوطني التونسي يعلن : إن نظام الحماية نظام سياسي واقتصادي لا يتفق مطلقاً مع سيادة الشعب التونسي ومصالحه الحيوية ، وأن هذا النظام نظام استعماري قضى على نفسه أمام العالم بالإخفاق ، بعد تجربة خمس وستين سنة ، كما يعلن عزم الشعب الثابت على استرجاع استقلاله التام ، والانضمام — كدولة ذات سيادة — إلى جامعة الدول العربية ، وهيئة الأمم المتحدة ، والمشاركة في مؤتمر الصلح .

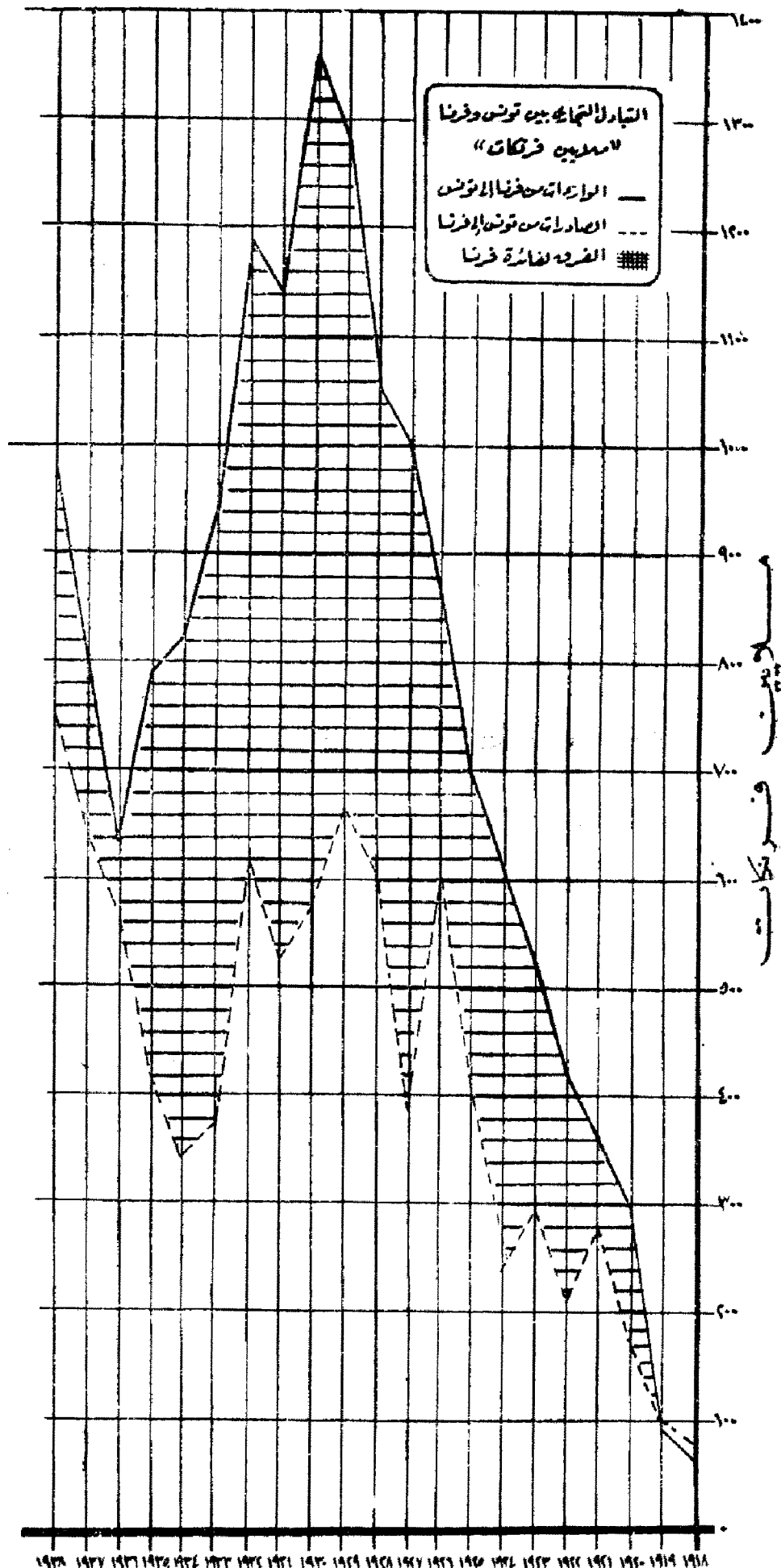


مليون فرنكات

الميزان التجاري
"سوية" فرنكات

■ الصادرات
□ الواردات





المراجع

العربية :

- فتح العرب للمغرب ... : حسين مؤنس ...
الخلاصة النقية ... : محمد الباجي المسمودي ...
المؤنس في تاريخ افريقيا وتونس ... : ابن أبي دينار القيرواني ...
المسالك والممالك ... : ابن حوقل ...
كتاب العبر ... : ابن خلدون ...
نهاية الأرب في فنون الأدب ... : النويري ...
البيان المغرب في أخبار المغرب ... : ابن عذارى ...
الكامل في التاريخ ... : ابن الأثير ...
معجم البلدان ... : ياقوت الحموي ...
كتاب الولاية ... : الكندي ...
المسالك والممالك ... : البكري ...
تاريخ الأمم والملوك ... : الطبري ...
تونس الخضراء ... : دائرة المعارف الإسلامية . ١٩٤٣ ...
التقويم التونسي ... : الحبيب بن عمر . ١٩٤٦ (تونس) ...
المال التونسيون وظهور الحركة النقابية : الطاهر الحداد . ١٩٢٧ (تونس) ...
وثائق مكتب المغرب العربي ...
وثائق الحزب الحر الدستوري التونسي ...

- Histoire de l'Afrique du Nord*, Ch. André Jullien, Paris 1937.
- Histoire de la Tunisie*, Arthur Pellegrin, Tunis 1944.
- Encyclopédie Coloniale et Maritime, Tunisie*, Paris 1942.
- La Tunisie*, J. Despois, Paris 1930.
- La politique française en Tunisie*, P.H.X. Paris 1891.
- Législation en Tunisie*, M. Bompard, Paris 1888.
- La colonisation agricole en Tunisie*, D. Zolla, Paris 1899.
- Etude sur la colonisation officielle en Tunisie*, Tunis 1919.
- Documents Diplomatiques (affaires de la Tunisie 1870-81-96-97)*, Paris.
- L'Etat Tunisien et le Protectorat Français*, E. Fitoussi et A. Benazet, Tunis.
- Souveraineté et Nationalité en Tunisie*, L. Agnesse, Paris 1930.
- La Tunisie Martyr. Ses revendications*. Paris 1920.
- La Tunisie après la guerre*, Rodd Balek, Paris 1920.
- Les finances Tunisiennes*, G. Guenée, Tunis 1930.
- Principes du Contentieux Administratif Tunisien*, R. 1922.
- De la Juridiction française en Tunisie*, M.S. Berg
- Régime légal et Fiscal des Sociétés en Tunisie*, J. Co Tunis.
- Code annoté de la Tunisie*, P. Zeys, Nancy.
- Rapports de la Sous Commission d'Etudes Economiques I, II et III*).
- Conférences sur les administrations tunisiennes*, T1
- Compte rendu des travaux du Congrès de l'Afrique* (Tomes I et II).
- Etudes sur le régime douanier de la Tunisie*, M. Isa
- Enquête sur l'alimentation en Tunisie*, Dr. E. Burn
- La Tunisie aux fonctionnaires*, Abel Hac, Tunis

- Le Destour et la France*, H. Bourguiba, Paris.
- Procès verbaux du Grand Conseil de la Tunisie*, Tunis 1932-46.
- La Tunisie, Exposition Universelle de Paris*, 1900.
- Rapport au Président de la République sur la situation en Tunisie en 1896*, Paris.
- Mines, Carrières et Phosphates*, P. Zeys, Nancy 1921.
- La Propriété Immobilière*, G. Soulmagnon, Paris 1933.
- Loi foncière et règlements annexes*, P. Cambon et M. Massicault, Paris 1893.
- La propriété foncière en Tunisie*, P. Cambon, Tunis 1886.
- Conférences sur les administrations tunisiennes*, Tunis 1902.
- Commerce de la Tunisie*, Tunis 1932-37.
- Union Douanière France-Tunisie*, A. Giroud, Paris 1939.
- L'industrie extractive en Tunisie*, K. Roberty, Tunis 1907.
- La Justice Française en Tunisie*, G. de Sorbier de Pognadoresse, Paris 1897.
- L'enseignement public dans la Régence de Tunis*, M.L. Machuel, Paris 1889.
- Les clauses coloniales dans les accords franco-italiens du 7 janvier 1935*, Paris 1936.
- L'industrie minérale en Tunisie*, L. Berthon, Tunis 1922.
- Les italiens de Tunisie et les accords Laval-Mussolini de 1935*, Monchicourt, Paris 1938.
- Statistique générale de la Tunisie*, Tunis 1928-35-38.
- Une loi agraire en Tunisie*, De Montety.
- Les populations indigènes et la Terre Collective en Tunisie*, E. Dumas.
- Attention en Tunisie*, Paris 1931.
- Projet sommaire d'un plan général de paysanat*, Secrétariat général du Paysanat, Tunis 1944.
- Journal Officiel Tunisien*.
- Evolution de l'industrie minière*, P. Reufflet. Tunis, 1931.
- Le tarif tunisien*, 1936.
- Essai sur la dualité législative et judiciaire en Tunisie*, V. Bismut. Dijon, 1922.